

إشكالية صنع القرارات وال العلاقات الصناعية بالمؤسسة العمومية الجزائرية

في ظل التحول نحو اقتصاد السوق

مصطفى بوجلال

mostboudjellal@yahoo. Fr

مقدمة : منذ أن اعتمدت الجزائر سياسية التوجه نحو الاقتصاد الحر، أعقب هذا التحول تغييرات جذرية مستكملة للقطاعات ، التجارة و الفلاحة، حيث تم إعادة هيكلة الشركات الوطنية التي كانت ملكاً للدولة في شكل مؤسسات اقتصادية مستقلة، و منحت لها كافة سلطات التصرف فيها وفق إمكاناتها و أهدافها، و يتعلق الأمر بالجوانب التي تخص ممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية، والقانون المدني، محافظي الحسابات الضريبية تعديل قانون التسيير الاشتراكي للمؤسسات، لذلك أعيد النظر في صياغة و تعديل القوانين الأساسية لتماشي و المعطيات الاقتصادية الجديدة ، و بإعادة الهيكلة العضوية و المالية للمؤسسات العمومية تتحرر المؤسسة من هيمنة و ضغوط التسيير البيروقراطي الأمر الذي أبخر عنه عدم تطابق بين الأهداف المخططة المسندة للمؤسسة و وسائل بلوغها.

لقد ورثت المؤسسة العمومية الاقتصادية نظام تسيير تراكمت تناقضاته الموجدة بداخله من مرحلة لأخرى ، و رغم الإصلاحات الهيكلية المتواصلة ، بقيت المؤسسة العمومية الاقتصادية تشكو من نفس المشاكل والعراقل التي كان لها انعكاس مباشر على التسيير الموجه للاقتصاد الوطني ، والتي كانت من ملامحها ، التداخل في الصالحيات بين الهيئات المسيرة في المؤسسة بسبب التناقضات القانونية والاقتصادية بين توجيهه مركزياً لسلطة إدارية ومالية وسلطة اقتصادية لا مركزية على مستوى المؤسسات . وإذا كان المدف من الإصلاحات هو الابتعاد عن التسيير الإداري للمؤسسات، وكذا إعادة الاعتبار لهذه المؤسسات وذلك بتحديد المسؤوليات و الصالحيات عن طريق تحديد مهام الدولة كسلطة عامة ومهامها كدولة مالكة لرأس المال، وهذا ما أبخر عنه إنشاء من يقوم بإدارة رأس المال الدولة المالكة - صانع القرار - وكيفية استغلالها من طرف المؤسسات الاقتصادية، بينما دعيت الهيئات الإدارية الأخرى (كالوصاية وغيرها) لتحديد سبل وكيفية التدخل في المؤسسات الاقتصادية مع الابتعاد عن التدخل المباشر في شؤون التسيير هذا التغيير جاء في ظروف اقتصادية صعبة أملتها عوامل خارجية ونقص في مداخيل البترول.

فإن قضية تواجد دولة قوية خصوصاً وان التشكيلة السياسية التي تنطوي على حساسيات مختلفة (تعددية سياسية)، تدخل في اختيارات المسرين للمؤسسات الاقتصادية وتدعم الم هيئات الأخرى ذات القرار السياسي بمدف مراقبة

الملوكية العمومية المسندة لهذه المؤسسات العمومية لذلك فإن المؤشرات التي تكتسي أهمية بالغة التي تهم وتدعم المسار الحقيقى للإصلاحات.

لذلك تهدف هذه الدراسة إلى المساهمة في إثراء موضوع العلاقات الصناعية في المؤسسات العمومية الجزائرية وفي ظل صنع القرارات المصيرية في غياب الممرين الفعليين المعينين من قبل الدولة . ونبين سياسات الإصلاح الاقتصادي الراهنى إلى معالجة الإختلالات التي أفرزتها السياسة المالية والنقدية. وباعتبار أننا على أبواب العولمة الاقتصادية. كما تهدف هذه الدراسة إلى محاولة الإجابة على التساؤلات الأولية التالية : في ظل هذا الوضع كيف فشلت المؤسسة العمومية وما سبب فشلها ؟ وهل هناك أخطاء ارتكبت في عمليات التسيير وصنع القرار المناسب وفقا لوضعية وإمكانيات المؤسسة الصناعية العمومية الجزائرية ؟

- ما طبيعة العلاقات الصناعية في المؤسسة وهل يؤدي صنع القرار الأفقي إلى التوافق والتكامل وتحقيق الأهداف ؟
- معرفة مدى فعالية صنع القرارات في ظل تكيف الممرين العمومي السابق مع نمط التسيير الليبرالي الحالي.
- التطرق إلى وجوه الاختلاف والفارق بين التنظيم والتسيير الإداري في المؤسسة خلال مراحل التحول الذي عرفته <ماضيا وحاضرا > نحو اقتصاد السوق .

- تحديد المفاهيم:

01 - العلاقات الصناعية: هي الطريقة التي يتعامل بها أصحاب العمل والعمال. ويقيم نظام العلاقات الصناعية التقليد والقواعد التي تحكم هذه العملية. وتحتمل هذه العملية في بعض الأقطار علاقات العمل الجماعية . ويستخدم أصحاب العمل والعمال إجراءات العلاقات الصناعية للتوصل إلى اتفاقيات حول مسائل الراتب، وشروط العمل، وساعاته، وإجراءات التوظيف والتدريب، ومشاريع المعاش، والتأمين. وتحتمل أحياناً، المفاوضات التي تجري بين النقابات وأصحاب أعمال المساومة الجماعية . وعندما تفشل مثل هذه المفاوضات يُقال إن انهياراً وقع في العلاقات الصناعية. كما تستخدم العلاقات الصناعية بمفهومها الواسع كل العلاقات القائمة بين المديرين {الإدارة } والفاعلين في الصناعة والمجتمع المحلي، كما تستخدم العلاقات الصناعية بمفهومها الضيق كل ما يقام من علاقات بين أصحاب العمل والنقابات ومساومات كما تشير إلى النقابات وأفراد آخرين وأصحاب العمل.(01) ويعرفها بارباش "Barbash"

العلاقات الصناعية هي مجال للدراسة يعني بوظيفة العمالة في المشروعات الحديثة العامة والخاصة، تلك الوظيفة التي تشمل على العمال والنقابات والمديرين والحكومة والجماهير المختلفة. كما يقصد بالعلاقات الصناعية أو علاقات العمل الجماعية في نظر الباحث أنها مجموعة العلاقات التي تربط العاملين ومنظماتهم النقابية التي تمثلهم من جهة وبين المصنع الذي يعملون به سواء كان قطاع عام أو خاص وبين الحكومة كمنظم العلاقات بين الطرفين. معنى آخر أن أطراف العلاقات الصناعية تمثل في : (02)

- العاملون والمنظمات التي تمثلهم كالإتحاد العام للعمال الجزائريين أو نقابة عمال النسيج مثلا ..
- أصحاب الأعمال (قطاع عام ، قطاع خاص ، هيئة حكومية) والمنظمات التي تمثلهم.
- الدولة أو الحكومة بما لها من سلطات في تنظيم العلاقات بين العاملين وأصحاب الأعمال .

وقد يستعمل اصطلاح علاقات العمل كمترادف لمصطلح العلاقات الصناعية أو علاقات العمل الجماعية ويشير إلى علاقات رب العمل بجماعات العمل وخاصة في مجال المفاوضة الجماعية، عقود العمل المشتركة والتوفيق والتحكيم في منازعات العمل. ومن ثم فهذا الاصطلاح يقتصر مفهومه على الجانب الخاص بالتنظيم الجماعي للعلاقات الصناعية. (03)

02 - المؤسسة: تعرف المؤسسة كمنظمة اقتصادية واجتماعية مستقلة نوعاً ما، تؤخذ فيها القرارات حول

تركيب الوسائل البشرية، المالية والمادية والإعلامية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف في نطاق زمكاني {زمان + مكان} (04)

كما تعرف المؤسسة على أنها: "كل هيكل تنظيمي اقتصادي مستقل مالياً، في إطار قانوني واجتماعي معين، هدفه دمج عوامل الإنتاج من أجل الإنتاج، أو تبادل السلع والخدمات مع أعضاء اقتصاديين آخرين، أو القيام بكليهما معاً (إنتاج + تبادل)، بغرض تحقيق نتيجة ملائمة، وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز المكاني و الزمانى الذي يوجد فيه، و تبعاً لحجم و نوع نشاطه". (05)

03 - القرار DECISION : يعرف القرار بأنه " : الاختيار المدرک بين أكثر من بدیل ممکن لمواجهة موقف أو مشكلة معينة (06) ، ويعرف بأنه " : اختيار بدیل من عدد من البدائل بحيث یشكل بالإجماع حل مناسب للموقف أو المشكلة " : (07) كما یعرف بأنه " الاختيار بين البدائل بحيث يصل القائد الإداري إلى نتيجة معينة عما یجب أن یؤديه، وعما یجب ألا یؤديه في موقف معین ووقت معین" (08)

04- صنع القرار DECISION MAKING : هو البحث في البيئة المحيطة عن الظروف والحالات التي تستدعي اتخاذ القرارات ، لإجراءات البديلة أو البدائل الممكنة ، ثم اختيار أحد البدائل أو الإجراءات (09). وصنع القرار في علم الإدارة يرتكز على مبدأ عملية اختيار أنساب البدائل المتاحة أمام المقرر هدف أو حل المشكلة ، ويعرف القرار بأنه " : اختيار بدیل من البدائل ، وأن هذا الاختيار يتم بعد دراسة مستفيضة لكل جوانب المشكلة موضوع القرار. حيث تعتبر القرارات الإدارية جوهر عمل القيادة الإدارية وهي نقطة الانطلاق بالنسبة للنشاطات والتصرفات التي تتم داخل الإدارة بل في علاقتها وتفاعلها مع بيئتها الخارجية وقف اتخاذ القرارات مهمما كان نوعها یؤدي إلى تعطيل العمل وتوقف النشاطات والتصرفات ، مما یؤدي إلى اضطراب الإدارة وزواها.

تعتبر عملية صنع القرار من الوظائف التي مارسها الإنسان عبر مراحل حياته الاجتماعية رغم اختلاف طرق وأساليب ممارستها حسب الظروف السائدة في كل زمان ومكان، كما أنها تعتبر من العمليات الأساسية في حياة الفرد والجماعة ، سواء كان على مستوى التنظيمات الخاصة كالأسرة ، أو على مستوى التنظيمات الكبيرة مثل الدولة الإدارية . والتطورات المستمرة في التقنيات الحديثة فتحت آفاقاً من القدرات ، مما جعل منها وسيلة هامة لعملية صنع القرار ، إضافة إلى أن توافر نية ساعد على تبادل المعلومات آلياً ليس على مستوى المنظمة أو الدولة بل على مستوى العالم أجمع وذلك عن طريق استخدام أحد التقنيات التي تمتلك مقومات استقبال المعلومات وتخزينها وعرضها وتحليلها. يجدر بنا أن نميز بين مفهومي صنع القرار واتخاذ القرار حيث أنهما يفسران على أنهما عملية واحدة يمكن أن تؤدي الغرض نفسه ، والواقع أن عملية صنع القرار هي عملية واسعة تتضمن أكثر من مرحلة تمثل في البيئة المحيطة عن

الظروف التي تستدعي اتخاذ القرار ، وتحديداته البديلة أو البديل الممكنة ثم اختيار أحد البديل أو الإجراءات ، أما اتخاذ القرار فإنها تمثل مرحلة من مراحل صنع القرار ومن هذا المنطلق نجد أن الأمر يتطلب توافر قاعدة عريضة من معلومات القرار في الوقت والمكان المناسبين وبالسرعة المطلوبة ، والذي يرسم هذه السرعة التقدم في المفاهيم والأساليب والتقنيات الحديثة المساعدة لعملية اتخاذ قرار.

ويقيم سيمون على هذه القضية قضية أخرى تتمثل في أن صنع القرار هو حجر الزاوية لأي تنظيم ، لأن عملية التنسيق بين النشاطات تتطلب وجود عملية اتخاذ القرارات على الدوام . وهذا ما عبر عنه سيمون بقوله "أن التنظيم يحدد لكل شخص يعمل فيه ، القرارات التي يتعين عليه اتخاذها ، والتأثير الذي يخضع له في صنع القرارات الدقيقة التي (10) تقودنا إلى أهمية دراسة دور التقنيات الحديثة في عملية صنع القرار والتعرف على الكيفية التي تتم بها تلك العملية ، والتعرف على المشكلات التي تواجه المديرين عند استخدامهم للتقنيات الحديثة كمصدر ثري للمعلومات ، من أجل إيجاد الحلول المناسبة إلى الدرجة التي يمكن معها ضمان أكبر استفادة ممكنة من العملية .

5- التنظيم : عرفه "URWICK" أيرويك أن التنظيم هو تحديد لأوجه النشاط الازمة لتحقيق الهدف (أو الخطة)

وتربىها في مجموعات يمكن إسنادها إلى أفراد" (11) كما عرفه D.KIMBALL كمبال بأنه "المعاون أو المساعد للإدارة و يتضمن التنظيم مهام تحديد الإدارات وتحديد الأفراد الذين سيوكلي إليهم تنفيذ العمل وتحديد اختصاصات كل من الإدارات والأفراد، وكذا تحديد العلاقات التي يجب أن توجد بين الإدارات وبعضها البعض ، وبين الأفراد وبعضهم البعض". إن أغلب التعريفات تتفق في جملتها على أن التنظيم هو الإطار الذي في حدوده ترتيب وتنسق الجهد الجماعية لتحقيق هدف مشترك بدون احتكاك أو تناحر أو تصدام بينها مع توفير الجو المناسب لكي يعمل أفراد القوى العاملة كفريق متكملا بما يكفل سير العمل على وجه مرض وتلافي معوقات التسيير والإنجاز. (12)"

وسائل تنظيم العلاقات الصناعية: يختلف تنظيم العلاقات الصناعية ووسائل تنظيمها من بلد لآخر وفقاً لطبيعة العلاقات السائدة وقد تكون في صالح القطاع الخاص الذي تكون له السيطرة على علاقات العمل وتوجيه التشريعات العمالية لصالحه ، وفي حالة نظام الاقتصاد المخطط فإن سيطرة الدولة على وسائل الإنتاج ، فإن الوضع مختلف وتكسب العلاقات الصناعية ملامح جديدة تتعكس على تصرفات كل من إدارة المؤسسة وأيضاً العاملين ونقابتهم ، وتكون تصرفات كل من الإدارة والعمال ونقابتهم لها مسؤولية توفير الاستقرار للقطاع العام لتحقيق التنمية الاقتصادية ، وقد تنحصر وسائل تنظيم العلاقات الصناعية بين الأطراف المختلفة في ثلاثة هي: (13) المفاوضات الجماعية . التوفيق والتحكيم . التعاون والتشاور .

أهمية دراسة العلاقات الصناعية: تكمن أهمية دراسة العلاقات الصناعية في معالجتها لمشاكل العمل الاجتماعية والإنسانية والاقتصادية وقد اتسمت جهود العلاقات الصناعية بالخصوص في تطوير علاقات العمل لمتطلبات التنمية

الاقتصادية والتقدم التكنولوجي المائل معأخذ هدف التقدم الاجتماعي باستمرار بعين الاعتبار والسعى الدؤوب من أجل تحقيق المزيد من التفهم العلمي لهذه العلاقات ومشاكلها⁽¹⁴⁾.

المؤسسة العمومية وتخاذل القرار : يحتمل اتخاذ القرار بعدها هاما في دراسة وتحليل التنظيمات وقد ركزت النظرية على السمات أو الخصائص التي توضح الجوانب الفعلية للسلوك التنظيمي ، وأهمية وجود القرارات واتخاذها بصورة رشيدة عقلانية واعتمادها في ذلك على متغيرات الاتصال الشرعي⁽¹⁵⁾ وطبيعة التسلسل الإداري والمهني كأساس لظهور القرار السليم ، ولقد ساعد نظرية اتخاذ القرار في تحليلاتها بالاعتماد على الدراسات الميدانية الواقعية ، والمقارنة بين العديد من الدراسات ونتائجها وأهمية القرارات كعملية تنظيمية رئيسية ، علما وان هذه النظرية قد تأثرت بصورة مباشرة بتحليلات فير البيروقراطية وبصفة خاصة النموذج المثالي وعملياته الداخلية مثل التسلسل الإداري ، وأهمية العقلانية كأسلوب رشيد في اتخاذ القرارات والاهتمام بالطابع الرسمي في تفسير السلوك التنظيمي .

لقد تعرضت نظرية اتخاذ القرارات لبعض الانتقادات في تحليلاتها وتركيزها على بعد اتخاذ القرارات كأساس تحليلي لجميع عناصر البناء التنظيمي وعملياته الداخلية المختلفة، فكأن تنتفي من الاتجاهات المختلفة بعض القضايا التي تلائم اهتماماتها ، ثم تحاول أن تجمع الشواهد لتدلل على صدقها ، دون أن تدرك ارتباط هذه القضايا بالبناء النظري الشامل الذي يضمنها الذي يضمنها والمشكلات الرئيسية التي يعالجها هذا البناء وهذا بلا شك يعود على النظرة المحددة والتزعة الحافظة التي غلت بالطبع على هذا الاتجاه .⁽¹⁶⁾

علاقات الدولة بالمؤسسات العمومية الجزائرية في ظل التحول إلى الاقتصاد السوق :
لا شك أن المؤسسات العمومية قد فشلت حقيرة في تحقيق الأهداف المرجوة منها في أغلب الدول النامية ، لكن سبب فشلها لم يكن بسبب ضعف كفاءتها بل كان للأسباب التالية:

-الجمع بين الدور الاجتماعي والاقتصادي : رغم أن المؤسسات العمومية أنشئت لتحقيق التنمية الاقتصادية ، فإن دورها تدعى إلى تحقيق أهداف اجتماعية ، خاصة فيما يتعلق بعملية التوظيف حيث أصبحت المؤسسات تستقبل عمالاً تفوق الطاقة المثلث للمشروع ، مما انعكس على مردودية العامل بالسلب.

-المركزية المفرطة في اتخاذ القرارات ، ومنه عدم وجود تنسيق بين الم هيآت المركزية وإدارة المؤسسة مما أدى إلى ضعف القرارات المتعددة ، وكذا ضعف وصعوبة المراقبة المالية والتسيير.⁽¹⁷⁾

-التمويل المستمر للمؤسسات من خلال الصندوق الجزائري للتنمية على أساس القروض الناجمة سلفيات مقدمة من طرف الخزينة. وتوسيع نشاطات المؤسسة وشموليها لنشاطات كان من المفروض ممارستها من طرف مؤسسات أخرى الحلول غير السليمة ؛ إذ أن مشاكل المؤسسات العمومية كانت دائماً تحل بطريقة إدارية وليس على أساس التحليلات والمؤشرات الاقتصادية ، واستمرت الحلول غير السليمة حتى خلال الإصلاحات التي أرادت إعطاء الاستقلالية للمؤسسات⁽¹⁸⁾

إن الأسباب السابقة وغيرها هي التي أدت إلى فشل المؤسسات العمومية . ثم إن المقارنات التي تجري بين

القطاعين على أساس الإنتاجية والربحية ليست دليلاً على فشل القطاع العام، فالظروف السابقة كانت تؤدي إلى فشل أي مؤسسة سواء كانت تنتمي إلى القطاع العام أو الخاص، وبالتالي فإن فشل المؤسسات لم يكن بسبب ضعف الكفاءة. ثم أن المقارنات التي تجري بين القطاعين على أساس الإنتاجية والربحية ليست دليلاً على إفلاس مؤسسات القطاع العام، إذ ينبغي إضافة المنافع الاجتماعية التي استفادت منها فئات اجتماعية واسعة، وطرح من رصيد القطاع الخاص المضار الاجتماعية، ثم أن الخسائر التي يتعرض القطاع العام لا يعني بالضرورة نجاح الإدارة في القطاع الخاص، إلى أن شهدت المصانع الجزائرية أسلوباً جديداً في تنفيذ السياسة الاقتصادية إذ عرف سنة 1995 تغييراً جوهرياً في تنظيمه، وذلك بدخوله في الاستقلالية بعمارسته التطهير المالي والعضووي، بهدف إيضاح الرؤية عند المسيرين وتحديد إستراتيجيتها الخاصة باعتماد المصنع كمؤسسة اجتماعية واقتصادية على طاقاته المنتجة، والاعتماد على الدخائل الناتجة عن المبيعات المصدرة إلى الخارج بالعملة الأجنبية للوصول إلى تحقيق الأهداف المسطرة.

لقد عرف الاقتصاد الجزائري بشكل عام في هذه الفترة؛ مرور المؤسسة العمومية الجزائرية وخاصة الصناعية منها بعدة محطات عرفت فيها العديد من التجارب والإصلاحات، ميزتها فترة رحاء مرتبطة بتطور قطاع المحروقات الذي دعم الاقتصاد، إلى أن جاءت الأزمة الاقتصادية العالمية التي بدأت في أوائل الثمانينيات؛ وتحلت خاصة في الانخفاض المستمر في أسعار البترول الذي نجم عنه ارتفاع ثقل ديون المؤسسات بشكل خاص والاقتصاد بشكل عام، على المستويين الداخلي والخارجي، فاختلال الجهاز الصناعي، حيث عاش الاقتصاد أزمة متعددة الجوانب تحسنت أساساً في أزمة مالية عميقية أثرت على انخفاض مختلف أوجه النشاط الأخرى كالإنتاج، التسويق... الخ. عاشت بعض المؤسسات العمومية الجزائرية في هذه الفترة المرحلة الأولى وبعضها الآخر المرحلة الثانية من مراحل دورة علاقات الدولة بالمؤسسات العمومية، التي حددها طيب حفصي في ثلاثة مراحل هي (19):

- التعاون: L'autonomie - التصادم: La confrontation - الاستقلالية: La coopération.

في مرحلة التعاون يكون للدولة دور تحديد أهداف المؤسسة والوسائل الضرورية لتحقيق تلك الأهداف، فتبقي المؤسسة كمنفذ لقرارات الإدارة المركزية، وعندما تصل المؤسسة إلى مرحلة نضج معينة تتحول علاقتها مع المركز في صراع وتصادم، ويرجع القرار لصالح أحد الطرفين على حساب الطرف الثاني وذلك حسب علاقات القوة فيما بينها، إلا أن تلك الأزمة دفعت بالحكومة القيام بعدة محاولات لإعادة التوازن وهيكلة المؤسسات وانتقلت - انطلاقاً من 1988 - بعد تحول جذري وتدرج من النظام المركزي إلى اقتصاد السوق الذي يكيف الهياكل الاقتصادية الداخلية والمؤسسة العمومية حسب المعايير الدولية؛ هذه المعايير المفروضة، بسبب الانتشار الواسع للمؤسسات العمومية في مختلف الدول وخاصة منها المتخلفة وذلك خلال القرن السابق ، حيث أصبحت فيه هذه المؤسسات عنصراً أساسياً لسياستها التنموية من جهة، ومن جهة أخرى أكدت تجارب تلك الدول أن أغلب المؤسسات العمومية عانت من أعباء ثقيلة للنتائج المالية السلبية.

1- المؤسسة العمومية وتنظيم الجهاز المسير.

يعتبر جهاز التسيير بمثابة نظام قيادة المنظمة بحيث تضبط حركة التفاعلات التي تنشأ وتنمو بين المؤسسة والبيئة التي تنشط فيها، لأن مهمة التسيير تقتضي توفير المناخ الطبيعي لسير المؤسسة، والتحكم في عناصرها وعواملها، بغية تنظيم وتأطير المنافسة الحرة و المشروعية بين المتجرين، من خلال تأسيس مجموعة من المبادئ، التي تحفظ للمؤسسة توازنها وتساعدها على البقاء.⁽²⁰⁾ وبالنسبة لتنظيم التسيير فإن الجانب المتعلق بالمراحل التي مرت بها المؤسسة والتي نكتشف من خلالها المقارنات بين أهداف التسيير في كل مرحلة من مراحله، حيث أن نظام الاقتصاد الاشتراكي تتولى الدولة فيه صناعة القرار والإشراف على التسيير والتخطيط والتوزيع... الخ، ويكون العامل مساهمًا ومشاركًا ومسئولاً في حين تحول الدولة في نظام اقتصاد السوق من مسيرة إلى مساهمة في رأس المال المؤسسات، بغرض تغيير علاقات الإنتاج ومقاييس التسيير.

إن هذه الإجراءات اعتبرها الباحث جوهر النظام والعلاقة المتداخلة بين الدولة والمؤسسات العمومية التابعة لها من حيث أن طبيعة نظام اقتصاد السوق تقوم على انتقال السلطة الاقتصادية من المالك إلى المسير واعتبارها عنصراً مستقلًا يتمتع بالأهلية القانونية الكاملة فتشترط وتلتزم وتعتقد بكيفية مستقلة بواسطة أجهزتها المؤهلة لهذا الغرض بمقتضى القانون الأساسي وطبقاً لقواعد القانون والأحكام التشريعية المعول بها في مجال الالتزامات المدنية والتجارية.

وقد خلص الباحث إلى نتيجة مفادها أنه رغم وجود نصوص تشريعية تفصل السلطات وتضع حدوداً للوصاية والتدخلات الخارجية في شؤون التسيير، إلا أن هناك فراغ قانوني ومتغيرات لم يتم الفصل فيها، من حيث اعتبار المؤسسة تاجرة ومن حيث علاقتها بنظام التخطيط وصناديق المساهمة والتطهير المالي فمن حيث نظام التخطيط قد تتمتع المؤسسة بحرية في ضبط برامجها ولكنها في النهاية ملزمة بتكييف مخططاتها حسب أهداف المخطط الوطني للتنمية، الذي تقدمه الحكومة كل سنة، أما صناديق المساهمة أو الشركات القابضة التي تمثل عوناً ائتمانياً للدولة، فإن هناك عموماً يكتنف العلاقة بينهما، هي لا تقوم بتسخير المؤسسة مباشرة كما لا تتدخل في الشؤون العادلة لها، لكنها تتمتع بالإشراف من زاوية الرقابة، ومن ثم فإن العلاقة بين المؤسسة وهذه الصناديق علاقة المالك بالمسير وتأتي النقطة المتعلقة بتحرير نظام تحديد الأجر، فإن المؤسسة قد دخلت مرحلة انتقالية لازالت الدولة لم تخلص من المشاكل العالقة وحتى المترتبة عن آثار وأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدورة وبذلك فهي ما زالت تضع النصوص لضمان الحد الأدنى للأجر، كما تضع أسعار المواد الاستهلاكية الأساسية وتركز المجال فقط مفتوحاً لحرية التفاوض ضمن الاتفاقيات الجماعية بين المؤسسة ونقابات العمال.

2- المؤسسة العمومية وتكوين مجلس الإدارة:

إن إدراج نمط الشركة التجارية بأسلوب تسيير المؤسسة العمومية الاقتصادية، دفع المشرع الجزائري إلى إحداث قطيعة عنيفة مع جميع مقومات نظام التسيير الاشتراكي، حيث قضى بإنهاء العمل بأجهزة التسيير التي كانت سارية، بعد إدخال تعديلات ذات طابع بنوي على الهيكل التنظيمي للمؤسسة لاسيما بواسطة إلغاء مجلس المديرية ومجلس العمال وتعويضها بمجلس إدارة مجلس المشاركة.⁽²¹⁾ وأصبح مجلس الإدارة يمثل نمط تسيير بمثابة، الجهاز العصبي الذي يتحكم

في دوران المنظمة في سياق، وضع اقتصادي يتميز بتنافس شديد وتقلبات عديدة على مستوى تنظيم دورة الإنتاج وترقية فرص الاستثمار، حتى تتمكن المؤسسة من الاستغلال الفعال لكافة الإمكانيات الاقتصادية المتاحة في السوق.

نشأت فكرة تأسيس مجلس الإدارة بوصفه هيئة قيادية لممارسة السلطة، لأن مفهوم المؤسسة يستند من حيث التأسيس القانوني على وجود إمكانيات اقتصادية وأدوات قانونية تستعمل في إطار منظم، باعتبار أن مجلس الإدارة يجمع بين الرغبة في تطوير وتحسين الفعالية من جهة، والرغبة في توظيف المعرفة الفنية من جهة أخرى.

ويتألف المجلس عادةً، من سبعة إلى أثني عشرة عضواً، وما ينبغي ملاحظته على نظام تأليف مجلس إدارة المؤسسة العمومية الاقتصادية منذ جانفي 1988، هو تلك الازدواجية المتناقضة التي تطغى وبقوة على تركيب المجلس الإداري سواء من الناحية العضوية أو من الناحية الوظيفية :

أ— عضوياً: يظهر مجلس الإدارة في وضعية تبعية عضوية إزاء المساهمين ، وعليه تستطيع الجمعية العامة في أي وقت عزل أي عضو بمجلس الإدارة دون أدلة تبرير ، فهي ذات السيادة الفعلية بالمؤسسة .

ب— وظيفياً: لا توجد تقارير تصدرها الجمعية العامة ، ويتعين على القائمين بالإدارة تنفيذها ، وعليه فمجلس الإدارة يتمتع بالاستقلالية عن الجمعية العامة ، شيئاً فشيئاً تقلصت صلاحيات الجمعية العامة بل ومن هذه الأخيرة إلى المدير . وما يلاحظ أيضاً، في الأصل أن رئيس مجلس الإدارة الذي ينتخب من قبل المجلس ، وبالتالي يكون مسؤولاً أمامه ، لكن الواقع أن رئيس مجلس الإدارة أصبح يوجه أوامر إلى المجلس نفسه ، خاصة بعد التعديلات التي أدخلها قانون المالية لسنة 1993 بخصوص تعين المديرين العامين للمؤسسات العمومية الاقتصادية بواسطة مراسيم تنظيمية المادتين 171 من قانون المالية لسنة 1993 والمرسوم التنفيذي (143/93).

3- المؤسسة العمومية وتشكيل جهاز التسيير:

يضم جهاز التسيير في تركيبه الهيكلي، بالإضافة إلى مجلس الإدارة، رئيس مدير عام يعتبر بمثابة المسير الفعلى للدولات الجمعية العامة لأصحاب الأسهم، وهو المسؤول الأول عن أعمال التسيير مسؤولية جنائية ومدنية، لذلك يعتبر مجلس الإدارة هيئة قيادة أو كان المؤسسة الاقتصادية، حيث يتولى مهمة النظر و البت في المسائل المالية و التنظيمية، لذلك فإن الجهاز يجمع في تشكيلته البشرية و الاجتماعية كل من أصحاب الأسهم و القائمين بأعمال الإدارة، ومن ثم فهو يعد مركز تنظيم السلطة بين الفاعلين على اختلاف مراكمهم و مستوياتهم.

يتمثل الجهاز المسير في الرئيس المدير العام الذي يتم تعينه من قبل مجلس الإدارة عن طريق الانتخاب، والذي يشرف تحت مسؤوليته الشخصية والكلامية على مهام التسيير اليومي لأمور المؤسسة في إطار أهداف وبرامج المخطط المتوسط الأمد للمؤسسة العمومية الاقتصادية.

ولا بد في هذا المقام من الإشارة إلى الفرق الموجود بين النصوص القانونية و الواقع العملي الذي يشكل الحقل التطبيقي لاستقلالية المؤسسة ، حيث وبعد قضاء القرابة ما يزيد عن عشرية من دخول المؤسسات العمومية الاقتصادية مرحلة استقلالية، أن الرئيس المدير العام يعد أحيراً لدى الدولة. لكن الشيء الذي اتضح ميدانياً، أن معظم مجالس الإدارة قاموا بتعيين أو بتثبيت المديرين القدامى، الذين كانوا على رأس المؤسسات العمومية الاشتراكية، حيث أعيد تنصيب

هؤلاء في مهامهم الأولى، وذلك بتأثير من رئيس الحكومة آنذاك، ويوضح بخلاف من طريقة تعيين الأجهزة المختصة بتسخير المؤسسة، إن ظاهرة الفصل بين السلطات تبرز أساساً في عدم تدخل الوزارات في هذا الشأن، ومن ثم تكون هذه الأجهزة مسؤولة فقط أمام الهيأكل التي قامت بتعيينها في إطار تدرج نظام السلطة الرئيسية، نذكر على سبيل المثال: أن المادة 16 من القانون المعديل والمتمم للقانون التجاري (القانون 88/04)، أن المدير العام: "يمارس سلطته تحت مسؤولية ومراقبة مجلس الإدارة". كما نصت المادة 17 من ذات القانون أن الجمعية العامة تتولى صلاحية: "تعيين القائمين بالإدارة وبإمكانها عزلهم لأسباب تكون فيها الجمعية العامة الحكم الوحيد".

4- المؤسسة العمومية وتنظيم سلطات الجهاز المدير.: الحديث عن اقتصاد السوق وحرية المنافسة، يقودنا بالضرورة إلى التطرق إلى وجود سوق المسيرين بالإضافة إلى السوق للمؤسسات الاقتصادية، هؤلاء يخترفون التسيير، من خلال عرض كفاءتهم التقنية على مالكي رؤوس الأموال، لتوظيف معارفهم من أجل تحسين أداء المؤسسات. وتطور هذه الوضعية أسفر عن انتقال السلطة الاقتصادية من المالك إلى المدير، الذي أصبح — بحكم تعقد آليات تنظيم الحياة الاقتصادية — الموجه الأول والمسؤول الفعلي عن النتائج الحقيقة من طرف المؤسسة، الشيء الذي يجعله معرض للجزاء التجاري و الحكم الذي يفرضه السوق. (22)

مع العلم أن التعاقد الذي يربط صاحب الأسهم بالمسير، يتم على أساس حرية الإرادة و استقلالية التصور في كيفية إدارة شؤون المؤسسة، بيد أن القيد الوحيد الذي يجب مراعاته يتمثل في الرفع من المرودية و القدرة على البقاء في السوق. وعلى المستوى النظري نجد أن للعملية الإدارية أساليب يجب مراعاتها في صنع القرارات و اتخاذها على المستويين المركزي واللامركزي ، حيث ، يوجد في العملية الإدارية أسلوبان من أساليب الإدارة يحددان درجة تفويض السلطة الممنوحة للمرؤوس في الهيكل التنظيم، فهناك المركبة الإدارية، و يقصد بها تجميع صلاحيات اتخاذ القرارات في يد شخص واحد في التنظيم بحيث يصبح هو المتصرف في جميع الأمور . وهناك الامركزية وهي انتشار صلاحية اتخاذ القرارات في أكثر من جهة أو إدارة أو شخص . و يقصد بصلاحية اتخاذ القرارات، ممارسة الوظائف الرئيسية للإدارة من تحضير وتنظيم وقيادة ورقابة، ولا يوجد في الواقع العمل بمركبة إدارية مطلقة أولاً مركبة إدارية مطلقة بل هناك درجات مختلفة من المركبة أو لا مركبة . وتزداد الحاجة إلى الامركزية كلما تعددت خدمات التنظيم وانتشرت الوحدات والفروع والأقسام الإدارية التابعة للجهاز الإداري في أجزاء البلاد كافة بحيث يصعب إدارة جميع الأعمال من المركز الرئيسي . ولقد ثبتت التجارب أن نجاح التنظيم يكمن في إتباع المبادئ السليمة، وأن فشله ينبع عن عدم وضوح الأهداف وغموض الاختصاصات، وعدم تكافؤ السلطة مع المسؤولية وسوء تحديد العدد المناسب من المرؤوسين الذي يتم الإشراف عليه، وعدم تفويض السلطة بالشكل المناسب، وإغفال العوامل الفنية والإنسانية التي تؤثر في اختيار الدرجة الملائمة من المركبة واللامركبة.

50- المؤسسة العمومية والنقابات العمالية :

المجتمع الجزائري من خلال مؤسساته الاجتماعية والثقافية وخاصة الاقتصادية منها، حيث عرف تحولات كثيرة في جميع مجالات الحياة وأنشطتها، وكان لذلك انعكاساً على نمط التسيير الذي تبنته مختلف المؤسسات العمومية منذ نيل

الجزائر استقلالها إلى مرحلة إعادة هيكلة المؤسسات كحتمية لدخول اقتصاد السوق، وكان لتلك التحولات انعكاساً على طبيعة ودور النقابة على مستوى بنيتها و سياستها باعتبارها تنظيم مؤسسي عمالي من حيث العلاقات الصناعية ، ولارتباطها بمؤسسة معينة. (23) وينطلق العمل النقابي من ضرورة إعطاء العمال تمثيل شرعي داخل المنظمات الإدارية والإنتاجية، وكان لهذا النشاط روابط تاريخية برهنـت على أن هذه المنظمة كانت بمثابة آلية تماـسـك وانسجام بين المـيـثـات التي لها صـلاـحـية صـنـعـ القرـارـ والمـيـةـ القـاعـدـيـةـ التي تـعـمـلـ عـلـىـ تـنـفـيـذـ القرـارـ. وـخلـالـ حـقـبـ زـمـنـيـةـ مـتـالـيـةـ أـضـحـىـ التـمـثـيلـ النـقـابـيـ يـتـرـسـخـ شـيـئـاـ فـشـيـئـاـ فيـ ثـقـافـةـ وـسـلـوكـ العـمـالـ، وـبـوـاسـطـةـ النـضـالـ الطـوـيلـ اـعـتـرـفـ بـهـ كـجـزـءـ ضـرـورـيـ فيـ عـمـلـيـةـ تـحـولـ الـجـمـعـاتـ وـإـرـسـاءـ مـبـادـئـ الـعـدـالـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ وـالـمـساـواـةـ بـيـنـ الطـبـقـاتـ الـمـخـلـفـةـ، يـكـوـنـهاـ العـمـالـ المـوـظـفـونـ فيـ صـنـاعـةـ أوـ مـهـنـ، أوـ صـنـاعـاتـ أوـ مـهـنـ مـتـقـارـبةـ أوـ مـشـترـكـةـ.. وـذـلـكـ بـصـفـةـ اـحـتـيـارـيـةـ، بـغـرضـ تـحـسـينـ حـيـاـتـ الـعـمـالـيـةـ، وـالـمـسـاـهـمـةـ الـإـيجـاـبـيـةـ فيـ الـبـنـاءـ الـاـقـتـصـادـيـ وـالـاجـتـمـاعـيـ وـالـقـومـيـ لـلـمـجـمـعـ وـتـدـعـيمـ فـلـسـفـةـ نـظـرـيـاـ وـعـمـلـيـاـ عـنـ طـرـيقـ تـنـظـيمـ يـتيـحـ لـهـ ذـلـكـ. (24)

أ- دور النقابة في مرحلة التسيير الاشتراكي (1971-1980):

إنَّ هذا النمط من التسيير يعتبر محاولة لبعث وإنجاز الديمقراطية في مجال المؤسسة، هذا النمط من التسيير كان يهدف إلى إعادة تنظيم المؤسسة الوطنية وفق قانون جديد يراعي مشاركة العمال في التسيير إلى جانب دورهم كمنتجين. (25)- فالتسـيـيرـ الاـشـتـراـكـيـ قـامـ أـسـاسـاـ عـلـىـ مـلـكـيـةـ الـجـمـعـةـ لـوـسـائـلـ الـإـنـتـاجـ وـتـسـيـيرـهـ بـطـرـيـقـ دـيمـقـرـاطـيـةـ حيث صدر قانون ومبادئ هذا التسيير في 16 نوفمبر 1971. (24)

و تعتبر مرحلة السبعينيات من بين مراحل القوة بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية والدولة، فخلالها دخلت الجزائر في سياسة جديدة، وانطلقت في طريق البناء. إنَّ مساهمة العمال في إطار التسيير الاشتراكي بالجزائر، تُشكـلـ وـسـيـلـةـ تـؤـدـىـ فيـ جـمـعـةـ تـسـيـيرـ شـوـؤـونـ مـؤـسـسـةـ مـعـيـنةـ وـبـوـاسـطـةـ مجـالـسـهـاـ الـمـتـخـبـةـ، إـلـىـ إـشـرـاكـ عـمـالـ هـذـهـ الـمـؤـسـسـةـ فيـ التـسـيـيرـ مـعـ الـمـسـيـرـيـنـ الـذـيـنـ عـيـنـتـهـمـ الدـوـلـةـ عـلـىـ أـنـ هـؤـلـاءـ الـذـيـنـ يـعـتـرـفـونـ بـدـورـهـمـ عـمـالـ يـتـقـاضـونـ أـجـرـةـ مـنـ نـفـسـ الـمـؤـسـسـةـ، لـاـ يـمـثـلـونـ فـتـةـ مـتـنـاقـضـةـ مـعـ الـعـمـالـ الـآـخـرـينـ. (26) حـسـبـ ماـ نـصـ عـلـىـ الـمـيـاثـاقـ الـوـطـنـيـ لـسـنـةـ 1976ـ. وـالـنـقـابـةـ فيـ الـقـطـاعـ الـاشـتـراـكـيـ.

1- مهمتها ممثلة في حماية الحقوق المشروعة للعمال، مع السهر على إنجاح التسيير الاشتراكي للمؤسسات، وتنفيذ المخططات وتطوير الإنتاج وإتقانه، وكذلك رفع مستوى التنظيم والإنتاجية. (27) ويمكننا تلخيص خصائص ومميزات النقابة الجزائرية قبل الدخول في التعديلية في النقاط التالية:

* الطابع السياسي للنقابة الجزائرية، فهي لم تُعن بالطالب المهني والاجتماعية الناتجة عن الحياة العملية والمعيشية للعمال، وإنما عملت على متابعة البرامج السياسية وتنفيذها.

* الطابع الاحتـكـاريـ الـذـيـ جـسـدـهـ اـحـتوـاءـ الـاتـحـادـ الـعـامـ لـلـعـمـالـ الـجـزـائـرـيـنـ جـلـ العـمـالـ وـالـطـبـقـةـ الشـغـلـيـةـ فيـ الـجـزـائـرـ.

* الطابع الـبـيـرـوـقـاطـيـ، وـذـلـكـ يـعـودـ إـلـىـ كـيـفـيـةـ الـاخـرـاطـ وـالـاـنـتـخـابـ وـغـيـرـهـاـ. لـكـنـ تـجـربـةـ التـسـيـيرـ الاـشـتـراـكـيـ لـلـمـؤـسـسـاتـ أـثـبـتـ حـقـيـقـةـ الـهـيـمنـةـ الـفـعـلـيـةـ بـلـجـلسـ الـمـديـرـيـةـ الـذـيـ كـانـتـ سـلـطـتـهـ أـكـبـرـ مـنـ سـلـطـةـ بـلـجـلسـ الـعـمـالـ فيـ إـدـارـةـ الـمـؤـسـسـةـ.

ب - النقابة ومرحلي إعادة الهيكلة واستقلالية المؤسسة العمومية :

إنّ المرور إلى اقتصاد السوق يفرض على المؤسسة القيام بإعداد وتنفيذ خطة إعادة الهيكلة بنوعيها العضوية والمالية من أجل القضاء على الإختلالات الداخلية فيها، وتحدد على أساس فعاليتها وكفاءتها.⁽²⁷⁾ فالمراحل الانتقالية التي مرّ بها الاقتصاد الوطني كانت لها انعكاسات سلبية على دور النقابة وبنيتها البشرية. وقد حاول الإتحاد العام للعمال الجزائريين تدارك الوضع الذي آل إليه فيما يخص بنيتها البشرية، حيث عرفت النقابة تقليصا في عدد المنخرطين والذي أرجعه الأمين العام للإتحاد العام للعمال الجزائريين آنذاك ، إلى نقص التكفل بالمشاكل الاجتماعية - المهنية للعامل ومتابعتها ميدانيا.⁽²⁶⁾ بالإضافة إلى العجز الذي أصبحت تعاني منه المؤسسات الوطنية العمومية.

وكان نظام تسيير استقلالية المؤسسات محاولة لإدخال الجزائري في نمط تسييري جديد يطمح إلى إدخال المؤسسة العمومية العولمة الاقتصادية من خلال المنافسة على المستويين المحلي والعالمي. وهذه الإصلاحات تعني "وجود برنامج قائم على مبدأ إعطاء المؤسسة قانونا أساسيا ووسائل عمل يجعلها تأخذ حرية المبادرة والتسيير من أجل استغلال طاقتها الذاتية".⁽²⁸⁾

وهي بذلك تهدف إلى إعطاء المؤسسة حرية صنع القرار بعيدا عن الضغوط الإدارية وتحسين فعاليتها على مستوى نموها الخاص .

ما تقدم يتبيّن لنا عِظَم الواجبات الملقاة على عاتق التنظيمات النقابية التي تعتبر طليعة الطبقة العاملة والتي تقف في وجه كل محاولة للإنفصال من حقوقها أو الانقضاض على حريتها ولا سيما الحقوق والحرفيات النقابية، الأمر الذي يتطلّب من النقابات العمالية أن توافق نضالها وتطور أدائها وتعمل على توفير المقومات الأساسية لأداء مهماتها بما يساعد على تعزيز دورها في مواجهة التحدّيات الجديدة المتمثّلة بمحنة النظام العالمي الجديد، بأهدافه وأدواته ووسائله، على حقوق الطبقة العاملة وميزانها وضغط الحكومات والتدخل في شؤونها والمس باستقلالية قرارها المؤسسة العمومية المستقلة وصنع القرار لصفة مدير منفذ :

جاءت الاستقلالية لتعطي مفهوم جديد لتحويل وظيفة المؤسسة العمومية الاقتصادية من وظيفة المرفق العام إلى وظيفة العون الاقتصادي ، وغداة طرح المشروع لتنفيذ مخطط الإصلاح الاقتصادي ظهر إشكال كيفية بلورة وصياغة قنوات تنظيمية تمتاز بالشفافية ، من شأنها السماح بظهور استقلالية فعلية تكون بعيدة عن هيمنة الدولة بصفة مباشرة غير أنّ الملاحظ، في مجال تنظيم مركز المسير العمومي، فإنه بالرغم من اعتماد آليات تعين أعضاء الجمعية العامة وطرق تشكيل مجالس الإدارة، المعمول بها في أسلوب الشركات التجارية، فإن ثقافة التسيير الإداري لا تزال تهيمن على ممارسات الكثير من المسيرين هذا من جهة، كما أن طبيعة العلاقة التي تربط المسير بالدولة لم تتغير من جهة ثانية. ذلك لأنّ نمط الشركة التجارية لم يتمكن بعد من إنتاج نمط السلوك الاقتصادي المنتظر من مخطط التقويم البنوي، وفي هذا الصدد يرى عالم الاجتماعي الفرنسي آلان توران (Alain Tourain) أن قاعدة السلوك الاجتماعي تبقى تنتج الآثار النفسية و الثقافية على أفراد المجتمع لمدة طويلة، حتى تترسخ أنماط السلوك الجديدة.

لهذا فإن محاولات تكييف المسير العمومي مع نمط التسيير الليبرالي، و الرامية إلى تحديد أشكال السلوكيات الاقتصادية، لم تنتج العوامل الإيجابية المتواخة من عمليات الإصلاح الاقتصادي.

بحيث نسجل أن علاقات الهمينة التي تفرضها الدولة في توجيه قرارات القائمين بأعمال الإدارة لا تزال قائمة، إلى درجة تكاد لا نلمس فيها مبدأ الاستقلالية، و مرجع ذلك يعود إلى نظام العلاقات الأجريبة التي تحكم المركز القانوني لمدير المؤسسة العمومية الاقتصادية، نظراً لكون هذا الأخير لا يعود أن يكون مجرد أجير لدى الدولة، الأمر الذي يؤثر سلبياً على وضعيته الاقتصادية إزاء أصحاب الأسهم، مما أدى إلى تكوين مفهوم جديد، يتمثل في مفهوم المسير الأخير، وهذا ليس إلا معنى واحد، وأن المسير العمومي ما يزال مجرد عون تنفيذي للدولة (29).

فهو من جهة مرتبط بعلاقات العمل، لأنه عبارة عن عامل أجير حسب مضامون قانون العمل، وهذا معناه أن المسير يوجد في حالة تبعية اقتصادية اتجاه مالك الرأسمال، ومن جهة أخرى وباعتباره المكلف بتطبيق أحكام علاقات العمل، فهو يمارس عليهم السلطة الرئاسية، بوصفه يمثل الهيئة المستخدمة. وبالتالي فإنه من غير المنطقي أن يخضع المسير إلى نظام علاقات الأجربة، وفي ذات الوقت يزاول السلطة القانونية والاقتصادية على مجموعة العمال التي يعتبر في الأساس فرد منها، لكونه لا يملك أسهماً في المؤسسة العمومية الاقتصادية، التي يبقى رأسملها الإجمالي ملكية عمومية. في الواقع مصدر الغموض يكمن في هيكلة نظام المساهمة، كوناً أمام وضعية احتكارية، الدولة فيها هي المساهم الوحيد، هذه الحقيقة التي حاول القائمون بالإصلاح إلقاء الستار عليها ولو ظاهرياً، عن طريق إنشاء صناديق المساهمة، هي نفسها أعون ائتمان، لهذا فإن فكرة الوكالة تلقى على مستوى التطبيق - خاصة من الناحية التنظيمية - استثناءات كثيرة و متعددة لأن العمل بأسلوب الوكالة في التسيير، يهدف إلى إزاحة الدولة عن مسؤولية التسيير المباشر و انتقال هذه المسير الأجير، بواسطة توكيلاً من مجلس الإدارة توكيلاً عاماً لتسيير حافظة أسهم المؤسسة العمومية، على أن تعود الممارسة الفعلية للسلطة المدير العام.(30).

في هذا الإطار تعتبر صناديق المساهمة من حيث هي شركات ائتمان تتضطلع بصفة وصلاحيات العضو المؤسس في شركات المساهمة لذلك فهي تقوم بتوكيل متصرفين إداريين يتولون مسؤولية تسيير الرأسمال العمومي المستثمر الذي يوجد بحوزة المؤسسات العمومية الاقتصادية؛ إذ كيف يمكن التوفيق بين حرية الإرادة في التسيير التي هي حجر الزاوية في نمط الاستقلالية، ومن زاوية أخرى اللجوء إلى تنظيم علاقات ممارسة السلطة الاقتصادية بواسطة نظام الوكالة، حسب ما هي معرفة في القانون المدني؟ بتعبير آخر، إلى أي مدى يمكن الجمع بين الحرية في التسيير وضرورة الخضوع إلى سلطة آمرة ذات مستوى أعلى؟ إلا أنه وما دام أن الدولة هي المساهم الوحيد في حصص وأسهم المؤسسة العمومية الاقتصادية، ونظراً لأن الدولة شخصية اعتبارية ليس بمقدورها مزاولة مسؤولياتها الاقتصادية داخل الشركة التجارية، إلا بواسطة الوكالة، حيث يحل المتصرف الإداري محل المساهم للقيام بوظيفة التسيير. ولهذا يصبح المسير في وضع متناقض من جراء غياب المالك الحقيقي و الفعلي لأموال المؤسسة، بحسب أن الطابع العمومي للمؤسسة في شكل الشركة التجارية، يحجب كل علاقات الملكية، لأن الأمر يتعلق بالدولة. (31) لقد أحدث نمط الاستقلالية خللاً هيكلياً عميقاً على بنية جهاز التسيير، بحسب أصبح الطاقم المسير لا يعرف الجهة المختصة و المؤهلة التي هو مسئول

أمامها مسؤولية مباشرة على نتائج أعمال التسيير. هل هو مجلس الإدارة؟ أم الجمعية العامة لصناديق المساهمة أو الشركات القابضة؟ غير أن قوانين 1988، و النصوص التطبيقية الملحقة بها إلى غاية المرحلة الحالية، و بعد مرور أكثر من عشرية من تطبيق أسلوب الاستقلالية، لم تحترم المبادئ العامة لتنظيم سير مجالس الإدارة داخل المؤسسات العمومية الاقتصادية، لاسيما ما يتعلق بتحديد نوعية العلاقة بين سلطات رئيس مجلس الإدارة و سلطات المدير العام، ذلك لأنه من المفروض أن مسؤولية إدارة المؤسسة تقع تحت طائلة رئيس مجلس الإدارة وأن المدير العام ما هو إلا مسؤول منفذ للسياسة التي يوجهها المجلس الإداري، لأن المدير يوجد في حالة تبعية عضوية لسلطة مجلس الإدارة، بدعوى أن هذا الأخير هو الذي يملك حق انتخاب وإناء مهام المدير العام. إلا أن القانون التوجيهي للمؤسسات ذهب عكس هذا التوجه، لأنه نص صراحة في صلب المادة 31، على أنه في حالة عدم وجود إدارة جماعية تتألف عضويتها من رئيس مجلس الإدارة و المدير العام، فإن مسؤولية التسيير ترجع إلى المدير، لكن شريطة أن تحدد سلطاته بدقة، حسب مضمون عقد الوكالة.

أن المجلس الوطني للتخطيط هو المشرف والمنفذ الأول لخططات تقويم المؤسسة؟ في تصريح للسيد حميد ثمار وزير مساهمات الدولة في الحكومة الجزائرية "أن القطاع العمومي، لا يتتوفر على مسربين أكفاء قادرين على صنع القرارات المناسبة وتسيير الرجال الذين يشغلون بهذا القطاع" ، والسبب حسبه أن النقص يعود إلى ثقل التاريخ.؟ فالجزائر مرت بتجربة اشتراكية، مارست فيها الدولة كل الصالحيات إلى درجة أن هذه التجربة مختلفة تماماً عن تجارب البلدان المغاربية والإفريقية لأن الجزائر كانت كلها تسير من قبل الدولة في حين أن البلدان الأخرى عرفت وجود قطاع عام حقيقي و النقد موجه إلى مرحلة الاشتراكية التي لم تكون الإطارات القادرة على تسيير قطاعات عصرية متلماً يفرضه الظرف الحالي، ومن هذا المنطق أصبح من الصعب عدوان تكيف سلوك المسير بين عنصرين متناقضين ، وهذا بدوره يطرح تساؤل منهجي ، مرتبط بطبيعة المعايير التي بواسطتها يتم تقييم كفاءة نظام التسيير ، أي على أي أساس نقيس فعالية المدير وقدرته على القيام بأعمال التسيير؟ باعتباره من جهة وكيل يعمل على تنفيذ التزامات و تبعات عقد الوكالة الذي يربطه بمؤسسى الشركة ، وفي ذات الوقت لأنه متصرف إداري يتحمل شخصية كل الأخطاء التي يرتكبها أثناء أدائه لوظيفته ، سواء من وجهة نظر المسؤولية الجزائرية والمدنية .

التناقض الثاني الذي أثر على السير العادي والطبيعي لنظام التسيير، أن مجلس الإدارة وفق نصوص الاستقلالية ، يعتبر الهيئة القيادية العليا لممارسة الرقابة الإستراتيجية على أعمال المؤسسة ، على أن يتولى المدير العام مهمة التسيير الميداني. والشيء الملاحظ في هذا السياق أن رؤساء مجالس الإدارة يتم تعينهم من طرف الدولة جميعا دون استثناء، في حين أن المدراء العامين يتم انتخابهم من طرف أعضاء مجلس الإدارة (32). الملاحظ أيضاً أنه من جملة العناصر الأساسية لنط الاستقلالية، ضرورة استقرار مبدأ حرية تسيير الأسهم والأموال العمومية، بحيث أن الأجر الذي يتلقاه المسير الأجير يحدد بواسطة التنظيم، بل يكون موضوع مفاوضات بين مجلس الإدارة و المدير العام، والتي تجسد مادياً في شكل عقد يربط الطرفين، لأن أجراً المسير الرئيسي في المؤسسة العمومية الاقتصادية، تعتبر بمثابة اتفاق يترجم نشوء إدارة مشتركة، حول كيفيات تحقيق نسب معينة من الأرباح، لأن توظيف المدير العام يكون مبنيا حول المخطط

الذي يعده هذا الأخير، لتقorum بنية المؤسسة العمومية .(33) وخصوصاً هذا الأخير إلى أحكام وبنود النظام الداخلي لشركات الأموال، يعني أن المشرع فضل — ربما لتجاوز بعض العقبات القانونية — من خلال هذا الفعل، عدم إشراك المسير وإخضاعه إلى ذات الحقوق والإلتزامات التي يرتبط العمال بواسطتها مع المؤسسة و التي هي محددة ضمن بنود وأحكام النظام الداخلي للمؤسسة، ومرجع ذلك أن الحجية القانونية لوثيقة النظام الداخلي تعتبر من مصادر قانون العمل، ويعبّر عن الإدارة المنفصلة و المستقلة لصاحب العمل في تنظيم الأمور التقنية لنظام العمل، ومنه ارتأى المشرع إلى أنه من غير ذي معنى أن يطبق المسير مجموعة القواعد القانونية المعلنة لحقوق وواجبات الأجير، وفي نفس الوقت أن يتلزم هو بها، لأن ذلك يقيّد من حرية تدخله كسلطة تنظيمية آمرة و مستقلة .(34).

مراحل إعادة هيكلة المؤسسة العمومية:

لقد ورثت المؤسسة العمومية الاقتصادية نظام تسيير تراكمت تناقضاته الموجودة بداخله من مرحلة أخرى ، ورغم الإصلاحات الهيكيلية المتواصلة ، بقيت المؤسسة العمومية الاقتصادية تشكو من نفس المشاكل والعراقيل التي كان لها انعكاس مباشر على التسيير الموجه للاقتصاد الوطني ، والتي كانت من ملامحها ، التداخل في الصالحيات بين الم هيئات المسيرة في المؤسسة بسبب التناقضات القانونية والاقتصادية بين توجيهه مركزياً لسلطة إدارية ومالية وسلطة اقتصادية لا مركزية على مستوى المؤسسات .

وإذا كان الهدف من الإصلاحات هو الابتعاد عن التسيير الإداري للمؤسسات، وكذا إعادة الاعتبار لهذه المؤسسات وذلك بتحديد المسؤوليات و الصالحيات عن طريق تحديد مهام الدولة كسلطة عامة ومهامها كدولة مالكة لرأس المال، وهذا ما أبخر عنه إنشاء من يقوم بإدارة رأس المال الدولة المالكة وكيفية استغلالها من طرف المؤسسات الاقتصادية، بينما دعيت الم هيئات الإدارية الأخرى (كالوصاية وغيرها) لتحديد سبل وكيفية التدخل في المؤسسات الاقتصادية مع الابتعاد عن التدخل المباشر في شؤون التسيير هذا التغيير جاء في ظروف اقتصادية صعبة أملتها عوامل خارجية . (35)

على المستوى الداخلي: ليست حرّة في تسيير ومراقبة أموالها وإنما يقوم البنك بذلك ، إضافة إلى أنها لا تتحكم في الشروط البشرية نتيجة تطبيق نصوص القانون العام للعامل فيما يخص تنظيم الوظائف ، سلم الأجرور ... إذن لم يبق لها سوى مجال ضيق من الحرية .

على المستوى الخارجي : فقدان المؤسسة للمبادرة والتلخوّف منها وحرفيتها محدودة في العلاقات الاقتصادية والتجارية ، وفي اختيار عملائها ، فهي تخضع في علاقتها لقانون الصفقات والرخصة المسبيقة للجان الصفقات ، وقد انعكس ذلك على المستوى الوطني وأصبحت في ظل ذلك الضغوطات والممارسات ضد المؤسسات العمومية والتي يراها مثلي العمال بأنها قد فرضت الخوصصة كطريقة و حل لابد منه للمؤسسة العمومية. وستسمح إعادة الهيكلة تنظيم وتوزيع وتحديث أدلة الإنتاج لرفع فعاليتها ودرجة تنافسها وإدماجها في السوق الدولية أو التقسيم الدولي للعمل.

لقد حدث تحولات جوهرية في خصائص العلاقات الصناعية وظهر نمط جديد لها ينهض على سوق العمل ، والاعتماد الكبير من جانب العمال على أصحاب العمل .، وحدثت تغيرات في الأيديولوجيات التي تحكم استثمار رأس

المال في الصناعة والعلاقات بين أصحاب الأعمال والعمال . وظهرت العلاقات التعاقدية التي تحدد بوضوح واجبات ومسؤوليات العامل فيما يقوم به من عمل مقابل أجر مدفوع يستحقه من صاحب العمل . مع زيادة استثمار رأس المال في الصناعة والتوجه في الإنتاج الكمي للسلع باستخدام الآلات تراجع على حد كبير اتجاه الحرفيين للعمل لحسابهم . ومن ثم فقدت العلاقات الصناعية أحدى الدعائم التي كانت تقلل من حدة الصراع ، بل أن الأيديولوجيات التي دهت إلى الحصول على أكبر مكاسب ممكنة لأصحاب الأعمال مقابل الضغط على العمال بأساليب متنوعة لخفض أجورهم أدت إلى زيادة الصراع في العلاقات الصناعية بينهما . مهد هذا التحول الطريق أمام العمال لتوحد النقابات دفاعا عن مصالحهم .

الخلاصة

لقد ورثت المؤسسة العمومية الاقتصادية نظام تسيير تراكمت تناقضاته الموجودة بداخله من مرحلة لأخرى ، ورغم الإصلاحات الميكائيلية المتواصلة ، بقيت المؤسسة العمومية الاقتصادية تشكو من نفس المشاكل والعرقلات التي كان لها انعكاس مباشر على التسيير الموجه لل الاقتصاد الوطني ، والتي كانت من ملامحها ، التداخل في الصالحيات بين الهيئات المسيرة في المؤسسة بسبب الناقضات القانونية والاقتصادية بين صنع القرارات المركزية لسلطة إدارية ومالية منفذة على مستوى المؤسسات . حيث عاشت المؤسسات العمومية الجزائرية في هذه الفترة المرحلة الأولى وبعضها الآخر المرحلة الثانية من مراحل دورة علاقات الدولة بالمؤسسات العمومية، التي حددت في ثلاث مراحل هي:

التعاون. التقادم . الاستقلالية. يعتبر جهاز التسيير عبابة نظام قيادة المنظمة والتحكم في عناصرها وعواملها، بغية تنظيم وتأطير المنافسة الحرة من حيث أن طبيعة نظام اقتصاد السوق تقوم على انتقال السلطة الاقتصادية من المالك إلى المسير واعتبارها عنصراً مستقلاً يتمتع بالأهلية القانونية الكاملة فتشترط وتلتزم وتعتقد بكيفية مستقلة بواسطة أجهزتها المؤهلة لهذا الغرض بمقتضى القانون الأساسي وطبقاً لقواعد القانون والأحكام التشريعية المعمول بها في مجال الالتزامات المدنية والتجارية. ومن جانب آخر فإن محاولات تكيف المسير العمومي مع غط التسيير الليبرالي، و الرامية إلى تحديد أشكال السلوكات الاقتصادية، لم تنتج العوامل الإيجابية المتواخة من عمليات الإصلاح الاقتصادي. وفي إطار التحول دائماً نشير إلى أن العلاقات الصناعية في نظام اقتصاد السوق أو المجتمعات الرأسمالية تسعى الإدارة إلى إقصاء ومقاومة دور النقابات وتدخلها في شؤون تنظيم المصانع وعملية صنع القرار ، ويطلق على العلاقات الصناعية بين الطرفين علاقات الخصومة أو العداء ويمكن حصر خصائص هذا النمط من العلاقات الصناعية في المجتمع الرأسمالي في التالي : (36) تكمن أهمية قيادات العمال الرئيسية واقتاعها في تحدي ومناهضة أفعال الإدارة الصناعية .

رؤبة الإدارة الصناعية لكل من النقابات ، والمساومة الجماعية كشرط لا بد منه ، والتعامل معها .

— عدم الاتفاق في وجهات النظر بين الطرفين في مجال المساومة الجماعية،والقضايا المتعلقة بال المجالس المشتركة لفض التزاعات.

— التحدي السافر بين النقابات والإدارة من أجل كسب ولاء العمال .

— التدخل الحكومي كطرف ثالث لفض المنازعات وفي الوساطة والتحكيم ، واتخذ التدخل الحكومي أشكالاً مختلفة وفقاً لنظام الدولة في تعامله مع القيادات العمالية .

— حسم نتائج المساومات بين النقابات والإدارة بينهما لصالح الأقوى منها .

— استخدام ميكانيزمات متعددة من جانب العمال والإدارة والحكومة للتخفيف من حدة الصراع والعداء للعلاقات الصناعية .

- بدأت الخطوات الأولى نحو مشاركة النقابة مع الإدارة في تحديد سياسات الأجور ، وعدد ساعات العمل ، ونظام التأمينات العمالية ، واكتسبت العلاقات الصناعية خصائص علاقة القوة .

بحيث نسجل أن علاقات الهيئة التي تفرضها الدولة في توجيه قرارات القائمين بأعمال الإدارة لا تزال قائمة، و مرجع ذلك يعود إلى نظام العلاقات الأجرية التي تحكم المركز القانوني لمدير المؤسسة العمومية الاقتصادية، نظراً لكون هذا الأخير لا يعود أن يكون مجرد أجير لدى الدولة، الأمر الذي يؤثر سلبياً على وضعيته الاقتصادية إزاء أصحاب الأسهم، مما أدى إلى تكوين مفهوم جديد، يتمثل في مفهوم المسير الأجير، وهذا ليس له إلا معنى واحد، وأن المسير العمومي ما يزال مجرد عن تنفيذه للدولة.

الهوامش:

- 01- بار كر، وأخرون ترجمة محمد علي محمد وآخرون: علم الاجتماع الصناعي دارا لمعرفة الجامعية، الإسكندرية. 1979. ص 94
- 02- صلاح الدين عبد الباقى، عبد الغفار حنفى: إدارة الأفراد وال العلاقات الإنسانية .المكتب العربي الحديث الإسكندرية. 1988. ص 339
- 03- أحمد زكي بدوى .علاقات العمل الجماعية.دار الكتاب اللبناني ،دار الكتاب المصري ط 1.ص 10
- 04- عبد الرزاق بن حبيب، اقتصاد وتسيير المؤسسة د.م.ج.ط.3.ص 28
- 05- ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، 1998، ص 11.
- 06- علاقي، مدنى عبد القادر :الإدارة دراسة تحليلية للوظائف والقرارات الإدارية ، ط ٥، جدة، مكتبة تهامة،1412 هـ.ص. 371.
- 07- الصائغ، نجاة محمد سعيد :صلاحيات مديرات المدارس في اتخاذ القرار في ضوء اللائحة التعليمية -رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى،1410 هـ. ص 8.
- 08- عبد الرازق ، محمد نور الدين :مبادئ علم الإدارة ، جدة، مكتبة الخدمات الحديثة ، د. ت . ص47..
- 09- بخيت ، زياد) ١٣٩١ هـ . (اتخاذ القرارات الإدارية كنظرية وتطبيق . مجلة الإدارة العامة ، ع 11،ص . ص 7 - 52
- 10- السيد الحسيني ، النظرية الاجتماعية ودراسة التنظيم :دار المعارف القاهرة ، ط 3.1981 ص 137
- 11- زكى محمد هاشم: الإدارة العلمية، وكالة المطبوعات، الكويت ط 2 (1978 - 1979) ص116.
- 12- رابح كعباش ، علم اجتماع التنظيم ، مخبر علم اجتماع الاتصال،جامعة منتوري قسنطينة الجزائر ،2006،ص147
- 13- صلاح الدين عبد الباقى ، عبد الغفار حنفى: مرجع سابق .ص340
- 14- حمدى أمين عبد الهادى : تنظيم العلاقات الصناعية وشئون الأفراد (دراسة مقارنة) مطبعة العانى بغداد ط 1. 1970.ص30
- 15- عبدالله محمد عبدالرحمن .علم اجتماع التنظيم .دار المعرفة الجامعية .مصر . 328ص2003
- 16- نفس المرجع . ص329
- 17- نصيبر رجم، عياري أمال،شايپ فاطمة الزهراء " (2001) :الإصلاحات الاقتصادية وإستراتيجية المنافسة الخارجية " ملتقى 30أكتوبر جامعة سطيف - حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية وتعظيم مكاسب الاندماج في الحركة الاقتصادية العالمية ص 1
- 18- شبايكى سعدان وحفظ مليكة " (2001) :المؤسسة العمومية والخصوصية في الجزائر "ملتقى حول "تأهيل المؤسسة الاقتصادية -9أكتوبر جامعة سطيف - وتعظيم مكاسب الاندماج في الحركة الاقتصادية العالمية
- 19- Taieb Hafsi, Entreprise publique et politique industrielle, MC Graw-Hill, Paris, 1984, P 43
- 20- مزعاش يزيد: تناقضات نمط تنظيم المؤسسة العمومية من ظل المرحلة الإنقاذية لنيل درجة ماجستير علوم سياسية. 1994.ص112
- 21- نفس المرجع. ص. 112
- 22- مصطفى بوجلال.استقلالية المؤسسة الصناعية العمومية وعلاقات العمل والإنتاج. رسا ماجستير في لم جماعة تنظيم وعمل . إشراف بوزيرة لمحة الجزائر 2002 ير منشورة،ص.120
- Lakhdar Sekiou et Autres, Gestion des ressources humaines, DeBoek université, 1993, p :573.
- 24- عبد الباسط محمد حسن، علم الاجتماع الصناعي، 1982، ص: 16 .
- 25- عبد الطيف بن أشنو، التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط، الجزائر، 1980 ، ص: 18 .
- 26- ج.ج.د.ش، جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني، 1976 ، ص: 134 .
- 27- نفس المرجع ، ص: 70.
- 28- مجموعة النصوص التشريعية حول استقلالية المؤسسات، 1989 ، ص: 11.
- 29- مزعاش يزيد: مرجع سابق، ص 117 .118
- 30- مزعاش يزيد: مرجع سابق، ص 119 .
- 31- مزعاش يزيد: مرجع سابق، ص 120 .
- 32- ج ج دش: مرجع سابق المادة 32- من القانون 88- 01 ص 20
- 33- نفس المرجع ص. 23
- 34- سليمان أهمية التنظيم القانوني لعلاقات العمل في التشريع الجزائري . د. م ج . 1992 ص122
- 35- مصطفى بوجلال مرجع سابق ص. 141

36- اعتاد محمد لام، علم جناع الصناعي ،مكتبة الأنجلو ، المصرية ، مصر ،2007،ص،ص 216-215